الإمام الخامنئي شارحاً نظريّة ولاية الفقيه
الولاية أساس حاكميّة الإسلام

إعداد: «شعائر»

مُقتطفٌ من كتاب صدر حديثاً بثلاثة مجلّدات تحت عنوان: «تاريخ الإمام الخميني.. بكلام وليّ أمر المسلمين السيّد عليّ الخامنئي». وقد قام بجمعه وتنسيقه السيّد علي عاشور، وصدر عن «مؤسّسة التاريخ الإسلامي» في بيروت.

في هذه المقالة يشرح السيّد الخامنئي مفهوم ولاية الفقيه عند الإمام الخميني قدّس سرّه، إنطلاقاً من كَوْن الإعتقاد بالولاية هو أساس الحاكميّة في الإسلام.

«شعائر»

تشكّل ولاية الفقيه عند الإمام الخميني الدّعامة الأساسيّة لحاكميّة الإسلام؛ فرغم تباين آراء العلماء حول ضيق وَسِعة دائرة ولاية الفقيه، إلّا أنَّ أصل النّظريّة هو من واضحات الفقه الإسلامي.

وإذا لم يكن البعض قد طرحها في الماضي، أو نظروا إليها بفتور، فذلك يُعزى إلى أنّهم رأوا عدم جدوى طرح ما لا يمكن تحقيقه عملياً. وإلّا فليس هناك من الفقهاء مَن يُجيز سيادة حكم آخر غير حكم الإسلام، وهذا ما يمكن ملاحظته في مختلف أبواب الفقه، وهو من المسلّمات.

والتّعابير التي استخدمها المرحوم صاحب (الجواهر) [كتاب (جواهر الكلام) للشيخ محمّد حسن النجفي، ت:١٢٦٦ للهجرة] حول ولاية الفقيه، تدلّ على أنّها تُعتبر في رأيه أيضاً من الواضحات؛ فتعابيره، ليس في باب الولاية على الصّغائر فحسب، بل حتّى في باب الجهاد والأبواب الفقهيّة الأخرى، تدلّ على أنّه ينظر إلى دائرة الولاية بتلك السّعة كجزء من واضحات الفقه الإسلامي.

كما صرّح فقهاء آخرون كالمرحوم النّراقي بهذه المسألة، غير أنّنا لسنا بصدد طرح رأيه حاليّاً، وإنّما نقصر حديثنا على أولئك الذين لم يعرضوا هذه المسألة في مباحثهم.

والغرض من ذلك هو التّأكيد على أنَّ ولاية الفقيه أساساً متيناً، وقد طَرح الإمام الخميني قدس سرّه مشروعه بناءً على ذلك الأساس.

إذاً فولاية الفقيه في قيادة المجتمع وإدراة المسائل الإجتماعيّة في كلّ عصر وزمان من أركان المذهب الحقّ الإثني عشري، ولها جذور في أصل الإمامة، ومَن أَوصله الإستدلال إلى عدم القول بها فهو معذور، ولكن لا يجوز له بثّ التّفرقة والخلاف.

وهي حكم شرعي تعبُّدي، يؤيّده العقل أيضاً، وهناك طريق عقلائي لتعيين مصداقه مبيَّن في دستور الجمهوريّة الإسلاميّة.

ولاية الفقيه لها جذور في أصل الإمامة، ومَن أوصله الإستدلال إلى عدم القول بها فهو معذور، ولكن لا يجوز له بثّ التّفرقة والخلاف.

تعريف ولاية الفقيه

والمُراد بالولاية المطلَقة للفقيه الجامع للشّرائط، هو أنَّ الدِّين الإسلامي الحنيف –الذي هو خاتم الأديان السماويّة، والباقي إلى يوم القيامة– هو دين الحكم، وإدارة شؤون المجتمع، فلا بدَّ أن يكون للمجتمع الإسلامي بكلّ طبقاته وليّ أمر، وحاكم شَرْع، وقائد ليَحفظ الأمّة من أعداء الإسلام والمسلمين، وليَحفظ نظامهم وليقوم بإقامة العدل فيهم، وبمنع تعدِّي القويّ على الضّعيف، وبتأمين وسائل التّقدُّم والتّطوُّر الثّقافيّة، والسّياسيّة،

والإجتماعيّة، والإزدهار لهم.

وهذا الأمر في مقام تنفيذه عمليّاً قد يتعارض مع رغبات، وأطماع، ومنافع، وحريّات بعض الأشخاص، ويجب على حاكِم المسلمين حين قيامه بمهامّ القيادة على ضوء الفقه الإسلامي، اتّخاذ الإجراءات اللّازمة عند تشخيص الحاجة إلى ذلك. ولا بدَّ من أن تكون إرادته وصلاحيّته في ما يرجع إلى المصالح العامّة للإسلام والمسلمين، حاكمة على إرادة وصلاحيّات عامّة النّاس عند التّعارض، وهذه نبذة يسيرة عن معنى الولاية المطلقة.

معنى الولاية

والولاية ذات معنىً عميق في الأساس [وهو بمعنى قرب الشيئين من بعضهما] قريب الشَّيئين من بعضهما. فإذا أُبرم حبلان –على سبيل المثال– مع بعضهما حتى لا يعود من السَّهل نقضهما، يُطلق عليه باللّغة العربيّة «وليّ». والولاية تعني الإتّصال المباشر والصِّلة الوثيقة بين الشَّيئَين. وجميع المعاني التي وردت في اللّغة لكلمة الولاية؛ من قبيل المحبّة، والقيمومة، وما إلى ذلك من المعاني الأُخرى التي يناهز عددها السّبعة أو الثّمانية، يعبّر كل واحد منها عن نوع من القُرب والصِّلة القائمة بين الطَّرفَين اللَّذَين تجمعهما الولاية، فتطلق الولاية على المحبّة –مثلاً– لوجود علاقة معنويّة بين المُحبّ والمحبوب ولا يمكن فصلهما بهذه السهولة.

يعبِّر الإسلام عن الحكومة بكلمة «الولاية»، ويعبِّر عن الشّخص الذي يكون على رأس الحكومة بكلمات الوالي، والمولى، وهي بأجمعها مشتقَّة من كلمة الولاية. فما معنى هذا؟ يعني هذا في النّظام السّياسي للإسلام أنَّ الشّخص الذي يتصدَّى لزِمام الأمور تربطه مع النّاس، الذين بيده زمام حكمهم، صلات وثيقة لا تُفصَم عُراها. وهذا ما يعكس لنا الفلسفة السّياسيّة للإسلام في قضيّة الحكومة.

وكلّ حكومة لا تقوم على هذه الصّورة، فما هي بالولاية ولا هي بالحكومة التي يصبو إليها الإسلام. فإذا افترضنا على رأس الحكومة أشخاصاً لا يرتبطون بأيّة صِلات مع الشعب، فلا ولاية هنا.

أو إذا كانت العلاقة مبنيّة على الخوف والإرهاب –أي خالية من المودَّة والمحبَّة– فما هي من الولاية في شيء.

وإذا ما تسلَّم أحد السُّلطة عن طريق الإنقلاب، فلا ولاية هنا.

وإذا آل الحُكم إلى شخص بالوراثة والصِّلة النَّسَبيّة –بدون التّحلّي بالفضائل والكفاءات الحقيقيّة التي هي شرط في الحكومة– فليست هذه ولاية.

الولاية تَصدُق حيثما يرتبط الوليّ أو الوالي مع النّاس الّذين يتولَّاهم بصِلاتٍ وثيقة وحميمة، كما هو الحال بالنّسبة لرسول الله ﷺ، الذي «بُعث من أنفسهم» أو «بُعث منهم».

الولاية تَصدُق حيثما يرتبط الوليّ أو الوالي مع النّاس الّذين يتولَّاهم بصِلاتٍ وثيقة وحميمة، كما هو الحال بالنّسبة لرسول الله ﷺ، الذي «بُعث من أنفسهم» أو «بُعث منهم». أي أن يكون الشّخص الذي يأخذ بولاية النّاس، من النّاس أنفسهم، وهذه هي الرّكيزة الأساسيّة في حاكميّة الإسلام.

من الطّبيعي أنّ المعايير محفوظة في موضعها: فإذا كانت لأحد صِلة مع الشّعب بدون التّحلّي بتلك المعايير الحقيقيّة (كالفقاهة)، فهذه أيضاً ليست ولاية؛ إذ تلك الملاكات والمعايير معدومة في حقِّه، حتى وإنْ تَحلَّى ببُعْدٍ آخر.

وحينما يكون على رأس أحد الأنظمة وليّ الله – كالرّسول الكريم ﷺ، أو أمير المؤمنين عليه السلام – فذلك المجتمع هو مجتمع الولاية، والنّظام نظام الولاية.

والولاية أيضاً صفة للمنصب الذي كان لرسول الله ﷺ ولأوصيائه عليهم السلام من بعده بأمر الله، وهي أيضاً خاصّيّة من خصائص المجتمع الإسلامي الذي كان يعيش في ظلّ تلك الحكومة ويستمدّ معناه من معانيها.

المفهوم الكلّي للولاية

إنَّ الولاية كَصِفة للحكومة في الإسلام وكمؤشّر يميِّز النّظام الإجتماعي والسّياسي في الإسلام، لها معنى دقيق وذو مغزى، يعكس المعنى الأصلي للولاية، وذلك هو التّرابط والتّلاحم والإنسجام والتّداخل، والذي تتداعى على أثره إلى الأذهان معاني الوحدة والتّكاتف والعمل الموحّد والتّضامن ووحدة الطريق والهدف والإتّحاد في كلّ الشّؤون السّياسيّة والإجتماعيّة.

الولاية تعني التّرابط: ﴿..وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ..﴾ الأنفال:٧٢. أي إنَّ هذا التّرابط بين أفراد المجتمع الإسلامي يحصل بالهجرة، وليس بالإيمان وحده. فالتّرابط الولائي الذي يُعَدُّ ظاهرة سياسيّة واجتماعيّة وموقفاً مصيريّاً في الحياة، يتحقّق بالجهد والحركة والهجرة والعمل المُشترَك والموقف الموحَّد. ولهذا لا يكون الوليّ في النّظام الإسلامي بمعزل عن الأمّة.

ذرّات الوجود كلّها -شاءت أم أبَت- تدور في إطار ولاية الله، والإنسان الواعي الذي يُحسن الإختيار، يختار الولاية الإلهيّة ويسير في مسارِها، وينال محبّة الله ويمتلئ بها قلبه.

فالولاية تعني التّلاحم والإنسجام والتّرابط، كما وتعني في أحد أبعادها المحبّة، وتعني في موضعٍ آخَر التّآزر والتّعاون. وهذه المعاني كلّها تمثّل في الواقع مصاديق للإرتباط والتّضامن والإتّحاد والوحدة؛ أمّا المعنى الحقيقي فهو الإتّحاد والتّلاحم.

إذا نظرنا إلى المجتمع الإسلامي بهذا المنظار، تتّخذ الوحدة الإجتماعيّة، والوحدة السّياسيّة، والوحدة المعنويّة والرّوحية والعمليّة، أبعاداً عميقة تبلور أمامنا معاني الكثير من المعارف الإسلاميّة، كالسّير باتّجاه مركَز عالم الوجود، وباتّجاه ولاية الله؛ فذرّات الوجود كلّها -شاءت أم أَبَت- تدور في إطار ولاية الله، والإنسان الواعي الذي يُحسن الإختيار، يختار الولاية الإلهيّة ويسير في مسارِها، وينال محبّة الله ويمتلئ بها قلبه.

ولايـة القـانـون

ولايـةُ الفقيه في جوهرها هـي ولاية القانون. الفقه هو القانون الإلهـي الذي يغطّـي جميع حاجـات النّفـس البشريّة وحركة الحياة. إنّه فقه القلب والحياة.

يمتاز القانون الإلهي بالكمال والشّـمول «**حتّى أرش الخدش**» إلى جانـب الدّقّـة والعُمْق، فهـو يُجيب على كثيرٍ من الأسـئلة ويحـلّ كثيراً من المعضلات القانونيّة التي تغيب عن اهتمام كلّ القوانين الوضعيّة.

يرجع السّبب في ذلـك -بكلّ مباشرة وشـفّافيّة- إلى أنَّ المُقَنِّن هو الله تعالى خالق الإنسـان ﴿**أَلَا يَعۡلَمُ مَنۡ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ**﴾ الملك:١٤.

يُوضِح -من بعيدٍ- الفـرقَ بين الفقه الذي هو القانون الإلهي، وبـين كلّ القوانـين البشريّـة، مـدى الفرق بـين عِلـم المُخترِع باختراعـه بـكلّ خصائصه والدّقائق، وبين عِلـم الميكانيكي أو التّقني بتشغيل هذا الإختراع.

هـذا القانـون هـو المعبَّر عنـه بـ «الفقـه»، و«حـدود الله»، و«الشّريعـة»، و«الشّرعـة والمنهـاج»، و«الرّسـالة العمليّـة»، و«الفتاوى»، و«الأحكام الخمسة».

مِـن أبرز خصائص هذا الفقه -القانون- التّدريب على الإلتزام بـ«**الواجـب**» -سـواءً في مجـال أدائـه، أو لتقويـة الإلـتزام بـه، والمساعدة على عدم تركه- من خلال «فعل المُستحبّ».

وكذلك التّدريب على عدم الوقوع في «**الحرام**» من خلال «**ترك المكـروه**». وهمـا -التّدريبـان- خصيصتـا تحصينٍ لأبـرز مواد القانـون كي تتعسَّر اسـتباحتها، يُوضِح ذلك مثـال العلامات الصّفراء قبل العلامات الحمراء وخطّ الخطر على شفير الوادي مثلاً.

هـذا القانون الأكمل بـل المتفرِّد بالكمال لأنّـه من الله تعالى له الولاية على النّاس. ولاية «**قانون الله**» فرع ولاية الله تعالى.

وكمـا لا يمكن التزام أي قانونٍ إلّا بمعرفتـه من المُختَصّ، إلى حيث تلزم الإستشـارات القانونيّة دائماً وبـلا انقطاع، كذلك لا يُمكـن التزام القانـون الإلهيّ وإعمال ولايتـه إلّا من خلال المُختَـصّ الـذي هو «الفقيـه». ولايـة الفقيه -إذاً- فـرع ولاية الفقه. ولاية الفقيه، ولاية القانون.

«**شعائر**»

الأمراض المعنويّة أشد خطراً
داء الغِيبة العُضال والفَتّاك

آية الله مجتبى الطهراني

الغِيبة، هذا الدّاء المعنويّ والإجتماعيّ يقع في مقدّمة الآفات الأخرى مثل الكذب. البهتان. التّهمة. المراء. الجدال. الخصومة. الشّتم. الشّماتة. الخوض في الباطل. الإستهزاء. النّميمة، والهذر في الكلام.

مقطتفٌ من بحث لأحد أساتذة الأخلاق والعرفان في حوزة قُمّ آية الله مجتبى الطّهراني، نقرأ فيها إضاءات على آفة الغِيبة في مظاهرها ومصادرها، والفرق بينها وبين آفات اللّسان.

«شعائر»

الغِيبة عند علماء علم الأخلاق ومفكّريه هي ذكر عَيْب شخص ما، أو نقصِه في غيابه، ونقلُه إلى الآخرين أو إفهامُهم إيّاه. وبعبارة أخرى: «**الغِيبة: هي ذِكر أخيك بما يكرهه لو بَلَغه**».

الفرق بين الغِيبة والبُهتان

البُهتان هو نسبة عَيْبٍ أو نقصٍ لشخص هو ليس فيه، في حضوره أو غيبته، أي إذا لم يكن في الشّخص عَيْب أو نقص، ونُسب إليه ذلك فهذا هو البهتان.

وإذا نَسب له عيباً هو غير موجود فيه، في غيبته، فقد اغتابه وافترى عليه، وتصدُق أحكام الغِيبة والبُهتان عليه، بمعنى أنَّ على مَن يغتاب الإستغفار، وطلب العفو والصّفح عمّا صدر منه.

رُوي عن أبي ذرّ الغفاريّ رضوان الله عليه أنَّه سأل النّبيّ صلى الله عليه وآله عن الغِيبة،

فقال صلى الله عليه وآله: «**ذكرك أخاك بما يَكره**».

فقلت: يا رسول الله، فإن كان فيه الذي يُذكر به؟

فقال صلى الله عليه وآله: «**إعلم أنّك إذا ذكرته بما هو فيه، فقد اغتبته، وإذا ذكرته بما هو ليس فيه، فقد بهّته**».

ورُوي عن الإمام الصّادق عليه السلام، في هذا المعنى قوله:

«**إنّ من الغِيبة أن تقول في أخيك ما سَتَره الله عليه، وإنّ من البُهتان أن تقول في أخيك ما ليس فيه**».

الفرق بين الغِيبة والتُّهمة

التُّهمة هي نسبة عمل مذموم أو قبيح إلى شخصٍ ما استناداً إلى الحدس أو الظّن، والغيبة هي إظهار العيوب الحقيقيّة له في غَيبته.

أقسام الغِيبة

الغِيبة عدّة أقسام، هي:

١- **بالقول**: الغِيبة بالقول هي أشهر أنواع الغِيبة، وتتمثّل في أن يقول الإنسان عيب أخيه المؤمن ونقصه.

٢- **بالكتابة**: وتتمثّل في أن يكتب الشّخص عَيْب أخيه بدلاً من أن يقوله، فيكون [المطّلع على الغيبة] قارئاً في هذه الحالة بدلاً من كونه سامعاً.

٣- **بالفعل**: أن يُفهم الآخرين عَيْب أخيه بالعرض والفعل.

٤- **بالكناية**: أن يُفهِم الشّخص عيوب غيره باستخدام جُمل الكناية المعبّرة في غيابهم، مثل قوله: «الحمد لله أنّه لم يمنحنا الرّئاسة»، أو «ألجأ إلى الله من عدم الإستحياء هذا وعدم الخجل»، وهذا كناية عن عدم كفاءة الشخص الغائب أو عدم حيائه وخجله.

٥- **بالإشارة**: أن ينتقص غيره بالإشارة باليد أو بسائر الأعضاء، وهذه الإشارة إمّا أن تكون لفظيّة أو عمليّة. روي عن عائشة أنّها قالت: «دخلت علينا امرأة، فلمّا ولّت، أَومأتُ بيدي أنّها قصيرة، فقال النّبيّ صلى الله عليه وآله: **قد اغتبتِها**».

أنواع العيوب والنّقص

سبق أنَّ الغِيبة هي أن يَذكر المسلم أخاه المؤمن، أو أخته المؤمنة، بما ليس فيهما من عيب أو نقص عند غيابهما، ولم يكن يعرف بهما السّامع، أو لم يسمع بهما من قبل. ومن الضّروري هنا أن نتناول أنواع هذا العَيْب أو النّقص وكيفيّته، وعرضه بأسلوبٍ واضحٍ وجليٍّ، فنقول:

١- **النّقص النفسي والرّوحي**: وهو أن يُبتلى شخص بالرّذيلة، كالحسد أو التكبّر، ويشار خلفه بارتكابه تلك الرّذيلة.

٢- **النّقص الجسمي والبدني**: وهو أن يُبتلى شخص بنقص عضوي لا يعرفه أحد غيره.

٣- **النّقص الدِّيني**: وهو أن يتهاون شخص بالصّلاة، فيذكر المغتاب عيبه هذا في مكان آخر.

٤- **النّقص المالي**: كأن يصف المغتاب مؤمناً بالفقر والحرمان والعوز، وعدم تمكّنه المالي، أو يفهم ذلك منه بطريق آخر، فهذا، وإن كان عن تألّم وإشفاق عليه غِيبة.

٥- **النّقص النَّسَبي**: كأن يقول المُغتاب: إنَّ أبا فلان أو أحد أجداده بَخيل أو فاسق، وقد عدَّ بعض العلماء أنَّ بيان النّقص الموجود في الثّياب والبيت، وغيرهما من حاجات الشخص ولوازمه، هو غيبة أيضاً.

ذمُّ الغيبة شرعاً

مِن أكثر الآيات صراحة في ذمِّ الغِيبة، وعدّها من الذُّنوب الكبيرة، قوله تعالى في سورة الحجرات: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ..﴾ الحجرات:١٢.

قال جلال الدّين الرومي ما معناه: «مَن اغتاب عباد الله، فحكمه أن يعطى له من لحم أخيه، فيأكله جزاء فعله». ومن أساليب معرفة كبر الذّنب وفداحته، هو مقارنته بكبائر الذّنوب الأخرى -المعاصي الكبيرة-. وقد شبّهت هذه الآية الغيبة بأكل الميتة، وهي من كبائر الذّنوب، فلو كانت الميتة هي من الغنم، فأكلها حرام، فما بالك إذا كان المأكول هو ميتة الإنسان!؟ والأهمّ من هذا إذا كان هناك رابطة وأواصر الأخوّة بين الإنسان والميتة! ويمكن من خلال هذه المقارنة معرفة مستوى قبح الغِيبة وفظاعتها.

رُوي عن الإمام الحادي عشر الحسن العسكري عليه السلام قوله: «**إعلموا أنَّ غيبتكم لأخيكم المؤمن من شيعة آل محمّد** صلى الله عليه وآله **أعظم من التّحريم من الميتة**».

وكذلك رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله قوله: «**إنَّ الغِيبة أشدّ من الزّنا**». ومن الواضح أنّ الزّنا هو من الذّنوب الكبيرة، والغِيبة أقبح منه؛ فهي من الذُّنوب الكبيرة (المعصية كبيرة).

قال سبحانه وتعالى في محكم كتابه الكريم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ..﴾ النور:١٩، وقد فسّر المفسّرون قوله: ﴿..تشيع الفاحشة..﴾ بالغيبة.

روي عن الإمام الرّضا عليه السلام عن أبيه موسى بن جعفر عليه السلام عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «**إنَّ الله يبغض البيت اللّحم**، فقالوا له: يا ابن رسول الله، وما البيت اللّحم؟ فقال عليه السلام: **إنّما البيت اللّحم البيت الذي تؤكل فيه لحوم النّاس بالغِيبة**».

وفي رواية أخرى «أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله نظر في ليلة المعراج إلى نار جهنَّم، فرأى جماعة يأكلون الميتة، فقال لجبرائيل: **مَن هؤلاء؟** فقال جبرائيل: **هؤلاء مَن يأكلون لحوم النّاس**».

وتتجسّم أعمال الإنسان يوم القيامة، فإذا كان عمل الإنسان ذنباً ومعصية، فإنه يتّخذ هيئة صُوَر الحيوانات وأشكالها، فإن كانت أعماله حسنة وصالحة، فتكون مُسرّة ومُفرحة، وتكون له صُوَر الحُور أو الغلمان، وتكون أعمال الصّالحين يوم القيامة بأشكال الحُور العين، يضمّونها إليهم، وأهل النّار ما يأكلون إلّا الميتة ولهم عذاب النّار.

رُوي عن الإمام عليّ عليه السلام أنّه قال: «**الغِيبة قُوت كلاب النّار**».

وفي رواية أخرى عن النّبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**اجتنبوا الغيبة فإنّها إدام كلاب النّار**».

أبعاد الغيبة من المنظار الرِّوائي

يمكن النّظر إلى الغيبة من ثلاث زوايا ذات ثلاثة أبعاد مختلفة:

١- **البُعد العملي**: الرّوايتان المتقدّمتان تشيران إلى البُعد العملي للغيبة.

٢- **البُعد الباطني (النّفسي)**: رُوي عن أمير المؤمنين عليّ عليه السلام أنّه قال: «**أألأم النّاس المُغتاب**». ويشير الإمام عليه السلام في هذه الرّواية إلى البعد الباطني والنّفسي للغيبة، أي بيان الحالة الداخليّة والنفسيّة للشّخص المغتاب.

٣- **البُعد المعنوي (الإلهي)**: ويشير الإمام عليّ عليه السلام، في رواية أخرى، إلى التّأثير السّلبي للغيبة في البُعد المعنوي، وبيان كيفيّة ارتباط الله بأهل الغيبة. قال عليه السلام: «**أبغض الخلائق إلى الله المغتاب**»، وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: «**يا معشر من آمن بلسانه، ولم يؤمن بقلبه، لا تغتابوا المسلمين**».

وقد صرّح رسول الله صلى الله عليه وآله في هذه الرواية بأنَّ مَن يغتاب المسلمين هو فاقد الإيمان القلبي، لأنَّ مَن يشهد ويقرّ بلسانه بوحدانيّة الله، ورسالة النّبيّ صلى الله عليه وآله هو مسلم، ولكنّه إذا فقد ارتباطه القلبي، أي لم يكن يتحلّى بصفة الإيمان، واغتاب مسلماً من المسلمين، فقد ضَعف البُعد المعنوي أيضاً.

فالمسلم الواقعي والحقيقي إذاً، هو من يكون قلبه ولسانه معتقدَين ومبتعدَين عن الغِيبة.